حسن الإجابة
في عقيدة الإمساك عما شجر بين الصحابة

المؤلف

حسن بن فرحان المالكي

حسن الإجابة

في عقيدة الإمساك عما شجر بين الصحابة

(دراسة نقدية للقاعدة وفق النصوص الشرعية وتطبيقات السلف الصالح)

تأليف

حسن بن فرحان المالكي

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستغفره ونتوب إليه ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا ونصلي ونسلم على النبي الأكرم وعلى آله الأطهار وصحبه الأخيار نسأل الله أن يجعلنا في معيتهم في جنات النعيم، أما بعد . .

فإننا كثيراً ما نقرأ ونسمع بوجوب الإمساك عما شجر بين الصحابة، رضوان الله عليهم، من الاختلاف والحروب، ويرى البعض أنه يجب ترك الكلام فيما حدث بينهم مطلقا، فلا نصوب أحدا ولا نخطئه، فـ (تلك أمة قد خلت لها ما كسبت ولكم ما كسبتم ولا تسألون عما كانوا يعملون)[1]، ويرددون الحديث الضعيف المنسوب إلى النبي **(صلى الله عليه وسلم)** (إذا ذكر أصحابي فأمسكوا)[2].

فجعل هؤلاء هذا الحكم حكماً عاماً، وعقيدة ثابتة، فإذا سئل أحدهم عن بعض أحاديث أو أحداث الفتنة؛ أجابك بما سبق، فهو يرى أن السكوت هو التطبيق الصحيح لجميع هذه الأدلة العامة التي سبقت، وقد يظن أن الفتنة الكبرى مثلاً مجموعة من الطلاسم والأحداث الغامضة التي لا يمكن أن نعرف الحقيقة فيها ! فما بقي لنا إلا أن نصمت متجاهلين فترة مهمة من تاريخنا الإسلامي، نحن أحوج ما نكون إلى دراستها والاستفادة منها وهي أحوج ما تكون إلى الوضوح والدراسة الصريحة البعيدة عن الهوى والمستلهمة للعبر.

والبعض يرى بل يجزم بأن (الإمساك عما شجر بين الصحابة) والسكوت يكون مطلقا، وهذا الرأي سيتبين أنه مجانب للحق وسيتبين للقارئ أيضاً من خلال هذا الكتاب – إن شاء الله – أن رسول الله **(صلى الله عليه وآله وسلم)** لم يمسك عما شجر بين أصحابه حسب هذا المفهوم (العامي المطلق) للإمساك وللصحبة! فقد أخبر بأخبار وأمر بأوامر في

[1] **سورة البقرة آية 141 .**

[2] **سيأتي الكلام على هذا الحديث.**

صلب الموضوع، ولا يجوز تجاهلها، لأنها صادرة من نبي الرسالة وأحد مصادر التشريع ولو كان الصواب في التزام الإمساك المطلق لأمسك رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) إمساكاً مطلقاً لكن كثيراً من الناس يفهمون المسألة فهماً قاصراً متعارضاً مع النصوص الصريحة التي سيأتي بيانها .

ونحن هنا لا ننادي بالكلام فيما شجر بين الصحابة بلا علم ولا عدل كما لا ننادي بترك دراسة التاريخ الإسلامي والإعراض عن تحكيم النصوص الشرعية وإنما ندعو لدراسة هذا التاريخ ومعرفة الحقائق فيه ثم إن وجدت جوانب فيها غموض ويخشى الباحث من يقول الباطل فيها فهنا يشرع له الإمساك سواءً كان بحثه فيما شجر بين الصحابة أو ما شجر بين غيرهم؛ لأن القول بلا علم مذموم مطلقاً والظلم مذموم مطلقاً سواءً كان في حق صحابي أو غير صحابي مع خصوصية الصحابي في معرفة ما له من الفضل والسابقة فقط.

وهذه الدعوى العجيبة المحدثة للإمساك المطلق هذه لا يعممها إلا الذين لم يجمعوا الأدلة جمعاً وافياً .

والغريب أن هؤلاء الأخوة الفضلاء يعتذرون -في تعميم الفهم السابق- أنهم يريدون منها الدفاع عن بعض الصحابة الذين يرون أنهم مظلومون!، بينما لا ينسون هذا الإمساك عندما يتكلمون في حق صحابة أفضل ويلصقون بهم بعض ما وردت في روايات الضعفاء والمجروحين، ، ولذلك تجد هؤلاء الأخوة إن جاءت أخبار بعض الطلقاء كالوليد بن عقبة ومعاوية بن أبي سفيان وغيرهم رفعوا راية الإمساك!، بينما يذمون الصحابة الذين ثاروا على عثمان بن عفان وهم أفضل من هؤلاء، كالصحابي المهاجر عمرو بن الحمق والصحابي الرضواني عبد الرحمن بن عديس البلوي وأمثالهم رضي الله عنهم يتهمونهم بالسبئية! فلم نرهم يمسكون هنا! فهذه ازدواجية يرتضيها منصف (بل شارك كثير من المهاجرين والأنصار في الثورة على عثمان وهؤلاء المنادون بالإمساك يصفون الخارجين على عثمان بأنهم أتباع عبد الله بن سبأ، وهذا غاية في ذم هؤلاء الصحابة) ! .

وليت أمثال هؤلاء الأخوة يحاولون جمع المادة وعدم ضرب الأدلة ببعضها بل يقدم الصحيح على الضعيف والصريح على وغير ذلك؛ لأن المناداة المطلقة بالإمساك دون فهم على الأقل- لطبيعة هذا الإمساك ووقته وظروفه سيؤدي إلى مخالفة أحاديث رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) أو تركها و تعطيل الأحكام الشرعية.

إذن فالواجب أن يكون منهجنا واضحاً، فلا إفراط ولا تفريط، ولا مبالغة في ذم أو تبرئة وفق العدل والحق، ثم من الواجبات على المسلم الإيمان بكل الأدلة الشرعية، إيمانا على مراد الشارع، لا يخالطه رَدٌّ ولا خِيَرة ولا تأويل يصرفها

عن معانيها الصحيحة، فكانت فكرة تأليف هذا الكتاب نابعة مما صاحب هذه الفكرة (فكرة الإمساك) من غموض وتعميمات وانتقاءات في التطبيق بل ومخالفات شرعية والقول بأباطيل تخالف الصواب.

وقد قسمنا الكتاب إلى أربعة مباحث :

المبحث الأول: نظرة عامة لألفاظ القاعدة!

المبحث الثاني: في الأدلة التي يستدل بها القائلون بالإمساك المطلق عما شجر بين الصحابة مع بيان معانيها والرد على ما يفهم منها من أفهام خاطئة أو مرجوحة، والرد على أقوالهم.

المبحث الثالث: الأدلة التي يستدل بها الفريق الآخر الذين يرون الكلام باعتدال وفق النصوص والروايات الصحيحة.

المبحث الرابع: الإمساك الذي يجب، ومتى يجب، و(تقييده) وتحديد ضوابطه وحدوده.

المبحث الخامس: الإمساك بين المصلحة والمفسدة.

فإن أصبنا فمن توفيق الله وإن أخطأنا فمن أنفسنا وما توفيقنا إلا بالله عليه توكلنا وبه المستعان[3].

المؤلف

الرياض، 16 /12 / 1417 هجرية

---

[3] **تنبيه: هذا بحث قديم، بحثته عام 1417 هـ واستكملته فيما بعد، ولي الآن أفكار قد تختلف مع بعض الأفكار في هذا الكتاب، إذ أنني كنت يومئذ أقرب للتقليد، فالكتاب يصلح للمبتدئين في التحول من الغلو السلفي إلى الاعتدال، لذلك سأبقيه بلغته تلك وبأفكاره تقريباً، وأنشره للفائدة العامة.**

المبحث الأول: تعريف مختصر لألفاظ القاعدة:

(الإمساك عما شجر بين الصحابة) فيه ثلاثة ألفاظ (إمساك - شجر- الصحابة) لا ينتبه لها القائلون بهذه القاعدة وعلى هذا فلا يلتزمون بالقاعدة حتى وإن نادوا بها نظرياً، فإنني لم أجد قائلاً بالإمساك أو داعياً إليه إلا خالف ذلك بأن يتكلم فيما حصل بين الصحابة من نزاع سواءً كان كلامه بحق أو بباطل.

أعود فأقول: الإمساك يعني ترك الكلام في الموضوع مطلقاً فكل خلاف أو نزاع أو تشاجر أو حرب وقع بين صحابي وصحابي أو بين فئتين من الصحابة أو فيهما صحابة فلا يجوز -حسب هذه القاعدة- أن تتكلم في هذا النزاع بحرف واحد، فلا تقول هذا أصاب ولا هذا أخطأ حتى لو ظهرت لك الأدلة الشرعية أنها مع هذا الطرف دون ذلك.

فالإمساك هنا يعني عندهم الإمساك المطلق وهذا يتعارض مع أدلة شرعية وتطبيقات صحابية وتابعية كما سيأتي.

أما اللفظ الثاني وهو (شجر) فالشجور والتشاجر هو مطلق النزاع[4] وعلى هذا يجب حسب هذه القاعدة المحدثة إن تنازع الصحابة في شيء سواءً كان تنازعهم باللسان أو السنان أن تمسك عن ذلك النزاع ولا تعرف المحق من المبطل وهذا يخالف التطبيقات الصحابية والتابعية التي تصوب من تراه محقاً وتخطئ من تراه مخطئاً أو مبطلاً.

اللفظ الثالث: الصحابة، والصحابة عندهم كل من لقي النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) من المؤمنين به ولو ساعة من نهار بغض النظر عن حسن إسلامه من عدمه، وبغض النظر هل أحسن السيرة أم أساءها، اجتنب المحرمات أم ارتكبها.. وهذا التعريف الذي ذكروه كان تعريفاً معتمداً على اللغة لا على الشرع كما أوضحنا ذلك في كتاب **(الصحبة والصحابة بين الإطلاق اللغوي والتخصيص الشرعي)** مع أن العلماء المتقدمين بل الصحابة أنفسهم كانوا يفرقون بين الصحبة الخاصة الشرعية والصحبة العامة.

---

[4] راجع المادة في معاجم اللغة.

المبحث الثاني: أدلة القائلين بالإمساك في ميزان النقد:

تدور أقوال الملتزمين أو الداعين للإمساك عما شجر بين الصحابة على أربعة أدلة:

الدليل الأول:

قول الله تعالى: (تلك أمة قد خلت لها ما كسبت ولكم ما كسبتم ولا تسألون عما كانوا يعملون).

فهم يقولون: إن ما شجر بين الصحابة من حروب وفتن واختلافات يجب السكوت عنه والاشتغال بالنفس حسب توجيه الآية الكريمة -وسيأتي الكلام على معنى الآية-.

الدليل الثاني

حديث (إذا ذكر أصحابي فامسكوا).

فهؤلاء يرون صحة الحديث ويرون الالتزام بظاهره الدال على وجوب السكوت المطلق عند ذكر الصحابة، وسيأتي الكلام على تضعيف الحديث رواية ودراية.

الدليل الثالث

ما نسب إلى بعض السلف من قول بعض العلماء (تلك دماء طهر الله منها أيدينا فلا نلوث بها ألسنتنا)!.

ويرون أن هذا القول صحيح ولا يتعارض مع الأحاديث النبوية، وسيأتي بيان أن هذا القول فيه تسوية بين الظالم والمظلوم.

الدليل الرابع

زعم بعضهم بأن الكلام فيما شجر بين الصحابة تشبه بأهل الأهواء! وقدح في حملة الشريعة! ويوردون قاعدة أخرى ضعيفة غير صحيحة على إطلاقها وهي: **(الصحابة كلهم عدول)** ويحتجون بهذه القاعدة في هذا الموطن!.

هذا مجمل ما وقفت عليه من أدلة القائلين بالإمساك المطلق وهذه الأدلة كلها نابعة من سوء فهم لهذه الأدلة والقواعد وكان من المفترض على طلبة العلم ألا يدَّعوا حرمة شيء أو إباحته إلا بعد جمع الأدلة والنظر فيها فلا يجوز إغفال الأدلة الأخرى التي يراها الطرف الآخر مبيحة بل موجبة للكلام فيما شجر بين الصحابة، كما لا يجوز أن نفسر القرآن الكريم حسب رؤيتنا القاصرة أو نضرب الآيات بعضها ببعض إلا إذا أوردنا الآيات في مقام الجمع من أجل فهم معانيها التي قد تبدو لأول نظرة متعارضة.

وكذلك لا يجوز لنا أن نحتج بالأحاديث النبوية قبل دراسة الأسانيد والمتون والنظر للأحاديث الأخرى الصحيحة المخالفة لما فهمناه من الأحاديث التي نراها حجة لما نذهب إليه ونادي به.

والذي ينطبق على الآيات الكريمة والأحاديث النبوية ينطبق من باب أولى على القواعد التي وضعها بعض العلماء وتداولتها الكتب فالقواعد ليست أشرف من الآيات الكريمة التي نطالب بفهمها قبل الاستدلال بها.

كما لا يجوز إلزام الآخرين باعتقاد ما فهمناه منها، فكل له فهم لكن هذا الفهم يجب أن يحاكم إلى منهج يضبطه حتى لا تصبح الأدلة عرضة لسوء الأفهام أو هوى الأنفس.

أما الآن فسنحاول باختصار الإجابة على الأدلة التي يراها ويستدل بها القائلون بالإمساك المطلق لنرى هل كان فهمهم لها صحيحاً أم أن الأمر بحاجة إلى وقفة ودراسة وإعادة نظر.

نقد استدلالات القائلين بالإمساك

الدليل الأول والكلام عليه:

نقض استدلالهم بالآية

أما قول الله تعالى: (تلك أمة قد خلت لها ما كسبت ولكم ما كسبتم ولا تسألون عما كانوا يعملون) .

وهنا ننقد الاستدلال وليس الدليل، فإن البعض يستدل بهذه الآية على ظاهرها بأن الأمم الخالية لا ينبغي السؤال عن أخبارهم وقصصهم؛ لأن لهم ما كسبوا ولنا ما كسبنا، وهذا الاستدلال خاطئ ولا يفيده معنى الآية من قريب ولا من بعيد، وأكبر رد على هذا الظن هو ورود أخبار الأمم السابقة في القرآن نفسه!، بداية من آدم عليه السلام إلى نوح وقومه إلى إبراهيم وقومه، وكذلك أيوب وداود وسليمان والأسباط ويوسف وموسى وعيسى عليهم السلام، وغيرهم ممن قصَّ الله علينا قصصهم في القرآن الكريم، فيجب على من كان يرى الرأي السابق أن يراجع فهمه لأن تفسير القرآن الكريم بهذه العجلة في الاستدلال وبلا منهج ولا جمع بين الآيات محرم.

إذن فقصص الأولين لا تكاد تخلو منها سورة فكيف يصح استدلال البعض بهذه الآية على ترك البحث في أخبار الماضين ودراستها والاستفادة منها ؟!

إذن ما معنى الآية؟!

سيتبين فيما سنورده – سواءً من أقوال المفسرين أو من الحجج الأخرى التي لم يقولوها – ما يؤكد بوضوح أن الآية لا تدل على شيء مما ذهبوا إليه، وأنه لا يجوز الكلام في التفسير بجهل، بل الكلام بالجهل محرم ومذموم على الإطلاق، فكيف إذا كان في تفسير كلام رب العالمين؟! لأن هذا يجر التقول على الله عز وجل بغير علم، وهذا من العظائم حتى وإن قال البعض إن تفسيره كان بحسن نية واجتهاد؛ لأن الاجتهاد أيضاً مشروط بشروط لم يستوفها المستدلون بهذه الآية بحيث لا يتناقض استدلالهم مع القرآن الكريم.

فمن زعم دلالة آيات القرآن على مذهبه قبل أن يبحث في تفسير تلك الآيات فهذا كان يسميه السلف (إلحاداً في آيات الله) وهذا العمل كنا نذم به الفرق الضالة! فقد كانت كل فرقة في نظرنا تحاول أن تستدل لكل ضلالة من ضلالاتها بآية من القران الكريم! فتتعسف في التأويل أو تجمد على الظواهر أو تتعلق بما يتبادر إلى الأذهان، أما الصالحون العاقلون فيحاولون أن يعرفوا مراد الله من الآيات ومراد النبي (صلى الله عليه وسلم) من أحاديثه ويتحرون في هذا كله رضا الله ورسوله.

وهذه نماذج من أقوال المفسرين في تفسير الآية:

قال الإمام الطبري (310 هـ) : (القول في قوله تعالى "تلك أمة قد خلت لها ما كسبت ولكم ما كسبتم ولا تسألون عما كانوا يعملون" يعني تعالى ذكره بقوله "تلك أمة قد خلت" : إبراهيم وإسماعيل وإسحاق ويعقوب وولدهم، يقول لليهود والنصارى: يا معشر اليهود والنصارى، دعوا ذكر إبراهيم وإسماعيل وإسحاق ويعقوب والمسلمين من أولادهم بغير ماهم أهله ولا تنحلوهم كفر اليهودية والنصرانية فتضيفونها إليهم فانهم أمة ويعني بالأمة في هذا الموضع الجماعة والقرن من الناس، "قد خلت" مضت لسبيلها وإنما قيل للذي قد مات فذهب قد خلا لتخليه من الدنيا وانفراده بما كان من الأُنس بأهله وقربائه في دنياه . . .) .

إلى أن قال (. . . ذكره لليهود والنصارى أن لمن نحلتموهم بضلالكم وكفركم الذي أنتم عليه من أنبيائي ورسلي ما كسبت والهاء والألف في قوله "لها" عائدة إن شئت على "تلك" وان شئت على "الأمة" ويعني بقوله " لها ما كسبت " أي ما عملت من خير ولكم يا معشر اليهود والنصارى مثل ذلك ما عملتم، ولا تؤاخذون أنتم أيها الناحلون ما نحلتوهم من الملل، فتسئلوا عما كان إبراهيم وإسماعيل وإسحاق ويعقوب وولدهم يعملون، فيكسبون من خير وشر، لأن لكل نفس ما كسبت، وعليها ما اكتسبت، فدعوا انتحالهم وانتحال مللهم فان الدعاوى غير مغنيتكم عند الله، وإنما يغني عنكم عنده ما سلف لكم من صالح أعمالكم، إن كنتم عملتموها وقدمتموها . . .)[5].

[5] تفسير الطبري (439/1-44) .

وقال ابن كثير (774 هـ) في تفسيره: (وقوله تعالى "تلك أمة قد خلت" أي مضت ، "لها ما كسبت ولكم ما كسبتم" أي أن السلف الماضين من آبائكم من الأنبياء والصالحين لا ينفعكم انتسابكم إليهم إذا لم تفعلوا خيرا يعود نفعه عليكم فإن لهم أعمالهم ولكم أعمالكم، "ولا تسألون عما كانوا يعملون" .

وقال أبو العالية والربيع وقتادة: "تلك أمة قد خلت" يعني إبراهيم وإسماعيل وإسحاق ويعقوب والأسباط ولهذا جاء في الأثر (من أبطأ به عمله لم يسرع به نسبه)[6] .

وقال: ثم قال تعالى "تلك أمة قد خلت" أي قد مضت ،"لها ما كسبت ولكم ما كسبتم" أي لهم أعمالهم ولكم أعمالكم "ولا تسألون عما كانوا يعملون" وليس يغني عنكم انتسابكم إليهم من غير متابعة منكم لهم ولا تغتروا بمجرد النسبة إليهم حتى تكونوا منقادين مثلهم لأوامر الله واتباع رسله الذين بعثوا مبشرين ومنذرين، فإنه من كفر بنبي واحد فقد كفر بسائر الرسل، ولا سيما بسيد الأنبياء وخاتم المرسلين رسول رب العالمين إلى جميع الإنس والجن من المكلفين صلوات الله وسلامه عليه وعلى سائر أنبياء الله أجمعين)[7]. انتهى.

ولم نجد تفسيراً معتبراً من التفاسير المشهورة، يخالف هذه التقريرات التي ساقها الطبري، ثم ابن كثير، ولم نجد تفسيراً من التفاسير يستدل بهذه الآية على وجوب الإمساك المطلق.

الخلاصة:

خلاصة التفسير لهذه الآية التي يستدلون بها على الإمساك المطلق أنها لا تحمل دلالة صريحة على ما يظنون ويزعمون، والدليل على عدم دلالتها على ما ذهبوا إليه من وجوه كثيرة أهمها ثلاثة:

الوجه الأول: أن هذه الآية نزلت في اليهود منكرة عليهم ادعاءهم أن إبراهيم كان يهودياً فكانوا يفتخرون بأن إبراهيم وموسى وغيرهم من الأنبياء عليهم السلام كانوا يهوداً وينسبهم هذا العمل الصالح مثلما نحن اليوم نفتخر بأن منا من

[6] **تفسير ابن كثير (164/1)**

[7] **تفسير ابن كثير (166/1)**

فتح المشرق والمغرب، فنتغنى بالتفاخر بالسلف الصالح وكننا مسؤولون عن أعمالهم لا عن أعمالنا ! فنحن نعمل عمل اليهود نفسه الذين وبخهم الله عز وجل على تفاخرهم بأنبيائهم ونسيانهم صالح الأعمال !

إذن فالآية لها سبب خاص يحدد الإطلاق الظاهر من الآية.

الوجه الثاني: أننا مأمورون بالتفكر والتحدث عن الأمم السابقة لأن القرآن الكريم مليء بالآيات والسور عن الأمم السابقة، وأن هذه الأحداث التي حدثت في عهد الصحابة كفتنة عثمان وما جرى بعدها جاءت فيها أحاديث صريحة فلا يجوز أن نضرب بهذه الآية -مع سوء فهمنا لها- حديث عمار ولا حديث الخوارج ولا حديث الحوأب ولا حديث الزبير[8]! وغيرها من الأحاديث الصحيحة في شأن ما جرى بين الصحابة رضوان الله عليهم.

الوجه الثالث: وقد يقول البعض إنما نتكلم عن محاسن الماضين ونترك الكلام في أخطائهم! وهذا يخالف القرآن الكريم والسنة النبوية الصحيحة، فالقرآن الكريم فيه ذكر لأخطاء وقع فيها بعض الصالحين من الأمم السابقة فضلاً عن غيرهم بل في القرآن الكريم أخطاء بعض الأنبياء ذكرها القرآن الكريم للعبرة والعظة كأكل آدم من الشجرة التي نهاه الله عن الأكل ومنها قصة غضب يونس عليه السلام من قومه وخروجه من بينهم قبل أن يأمره الله بذلك ثم رميه في البحر بسبب خطئه هذا ونحو هذا.

كما نزل القران الكريم ببيان خطأ بعض الصحابة رضوان الله عليهم سواءً تلك الأخطاء الجماعية كتركهم النبي **(صلى الله عليه وآله وسلم)** يخطب قائماً وخروجهم لأجل التجارة وما حصل من كثير منهم يوم أحد عند مخالفتهم لأوامر النبي – صلى الله عليه وسلم – بالبقاء على جبل الرماة، كما نزل القرآن الكريم بتخطئته الصحابة يوم حنين وتفاخرهم بكثرتهم، كما نزل القرآن الكريم بتخطئة أفراد من الصحابة كما حصل لحاطب بن أبي بلتعة، ونزل القرآن الكريم بالحكم بالفسق على الوليد بن عقبة وهو صحابي -حسب تعريفهم- كما في قوله تعالى: (يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا أن تصيبوا قوماً بجهالة فتصبحوا على ما فعلتم نادمين)، ونحو ذلك من القصص، فهل نترك هذه العبر والدروس والأحداث المذكورة في القرآن الكريم بلا استفادة ولا بحث ولا دراسة من أجل تفسير خاطئ لقوله تعالى: "تلك أمة قد خلت" ؟! هل الاستفادة

---

[8] **سيأتي نص هذه الأحاديث بعد قليل.**

من كتاب الله بعبره ودروسه وفوائده يقتصر على القرن الأول فقط؟! أم أن الواجب علينا أن نستفيد من كل ما ذكره القرآن الكريم سواءً ما ذكره عن أحداث أو أشخاص أو أخطاء أو محاسن . . .الخ لا ريب عند المسلم العاقل أن هذا الأخير هو الحق والصواب.

أما السنة النبوية الصحيحة فمخالفتها للاستدلال الخاطئ بهذه الآية واضح في أدلة كثيرة جدا منها حديث عمار (تقتله الفئة الباغية)[9] وهو في الصحيحين وحديث الحوأب[10] وهو على شرط الصحيح وأحاديث الخوارج[11] وهي بالعشرات في الصحيحين وغيرها كثير من الأحاديث الصحيحة التي – سيأتي الكلام عنها مفصلاً – فضلا عن الروايات الصحيحة المنثورة في دواوين الإسلام التي تخالف الاستدلال الخاطئ بهذه الآية.

---

[9] نص الحديث في البخاري : (ويح عمار تقتله الفئة الباغية يدعوهم إلى الجنة ويدعونه إلى النار) وفي لفظ آخر أيضاً : (يدعوهم إلى الله ويدعونه إلى النار) حديث صحيح متواتر ومتفق عليه وهذا لفظ البخاري والحديث ظاهر الدلالة بأنه كلام فيما شجر بين الصحابة وأنه يخالف ما يذهب إليه بعضهم من وجوب الإمساك المطلق الذي لا يدل عليه دليل صحيح.

[10] هو قول النبي صلى الله عليه وسلم لأم المؤمنين عائشة : (ليت شعري أيتكن تنبح عليها كلاب الحوأب) فنبحت تلك الكلاب على أم المؤمنين – رضي الله عنها – أثناء خروجها إلى البصرة في بداية خلافة علي بن أبي طالب انظر تفسير الحديث والكلام عليه في كتابنا (بيعة علي) ص83.

[11] من تلك الأحاديث قول النبي صلى الله عليه وسلم : (تمرق مارقة على حين فرقة من المسلمين تقتلهم أولى الطائفتين بالحق) وهذا في صحيح مسلم وفيه حكم واضح من النبي صلى الله عليه وسلم بأن علياً على الحق لأنه هو الذي قاتل الخوارج يوم النهروان ووجد فيهم العلامة التي ذكرها النبي صلى الله عليه وسلم. راجع تلك الأحاديث في صحيح البخاري (8/53) وصحيح مسلم (2/745) وقد قال أبو سعيد الخدري: (أشهد أن علياً قتلهم وأنا معه) صحيح البخاري (8/53). وأنتم رأيتم أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يمسك ذلك الإمساك المطلق، وقد يقول البعض لكن هذا خاص بالخوارج وليس بما شجر بين الصحابة؟! نقول: في الخوارج صحابة حسب تعريفهم للصحبة تناول أيضاً ما شجر بين الصحابة ببيانه أن علياً (قاتل الخوارج) على الحق وأنه أولى الطائفتين بالحق يعني أن الطائفة الأخرى المخطئة هي طائفة معاوية وهو صحابي حسب تعريفهم. وهذه من دلائل نبوة النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم لأنه أخبر بما سيكون فكان كما قال صلى الله عليه وسلم.

إشكال وإلزام:

ثم الذين يستدلون بالآية الكريمة السابقة على وجوب الإمساك عما شجر بين الصحابة يقعون في أحد إشكالين لا مخرج من أن يقعوا في واحد منهما:

الأول: إن كانوا يقصدون الإمساك المطلق فهذا يخالف القرآن الكريم والسنة النبوية ولا يستطيعون التمسك بهذا التفسير إلا بمخالفة النصوص القطعية من الكتاب والسنة.

الثاني: وإن كانوا يرون في الآية دلالة على الإمساك في وقت دون وقت وفي مجتمع دون مجتمع وألاَّ يكون الكلام إلا بعلم منافٍ للجهل وعدل منافٍ للظلم وتجرد منافٍ للهوى فهذا متفق عليه، ولكن لا خصوص لما شجر بين الصحابة هنا وإنما يعم هذا كثيراً من الحقائق التي قد لا يعقلها العوام، والآثار في هذا المعنى كثيرة منها قول علي رضي الله عنه: (حدثوا الناس بما يعرفون ....)[12] وقول ابن مسعود رضي الله عنه: (ما حدثت قوما حديثاً لا تبلغه عقولهم إلا كان لبعضهم فتنة)[13].

إذن فكلام علي وابن مسعود وما في معناهما عام ليس خاصاً بالأحكام أو المعجزات بل هو على ظاهره في العقيدة والأحكام والسيرة والفتوح ...الخ هذا ما توصلنا إليه في إبطال استدلال بعضهم بالآية الكريمة على الإمساك عما شجر بين الصحابة ولا عن قصص الأمم السابقة وإنما يستدل بهذه الآية على من يتفاخر بالسلف الصالح ولا يعمل عملهم.

الدليل الثاني والكلام عليه :

نقض استدلالهم بالحديث

[12] رواه البخاري (كتاب 3/باب 49 و127) .

[13] رواه مسلم في مقدمة صحيحه من حديث ابن مسعود .

أما الدليل الثاني المشهور الذي يستدل به القائلون بالإمساك عما شجر بين الصحابة فهو الحديث المنسوب إلى الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) الذي نصه: (إذا ذكر أصحابي فامسكوا وإذا ذكر القدر فامسكوا وإذا ذكرت النجوم فامسكوا) !

فهذا الحديث مروي عن ثلاثة من الصحابة لا يصح عن واحد منهم وهم ثوبان وابن مسعود وابن عمر.

الكلام على أسانيد الحديث:

* أما ثوبان: فقد روى الطبراني في المعجم الكبير (96/2) عن أحمد بن محمد بن يحيى بن حمزة عن إسحاق بن إبراهيم عن يزيد بن ربيعة عن أبي الأشعث الصنعاني عن ثوبان فذكر الحديث.
* وهذا الإسناد ضعيف جداً إن لم يكن موضوعاً فيزيد بن ربيعة الراوي عن أبي الأشعث متروك وقد أنكروا أحاديثه عن أبي الأشعث خاصة وهذه منها[14] ثم هو رحبي دمشقي وهؤلاء نواصب خاصة في القرون الثلاثة الأولى.
* وأما حديث ابن مسعود: فقد روي بإسنادين الأول رواه أبو نعيم في الحلية (108/4)، والطبراني في الكبير (243/10)، كلاهما من طريق الحسن بن علي عن سعيد بن سليمان عن مسهر بن عبد الملك عن الأعمش عن أبي وائل عن ابن مسعود.

والإسناد الثاني رواه ابن عدي في الكامل (25/7) واللالكائي في السنة (126/1) كلاهما من طريق النضر أبي قحذم عن أبي قلابة عن ابن مسعود.

وكلا الطريقين ضعيفان؛ فالأول في إسناده مسهر بن عبد الملك الهمداني وهو ضعيف الحديث على الأرجح فقد قال فيه البخاري (فيه بعض النظر) وقال أبو داود (أصحابنا لا يحمدونه) وقال النسائي: (ليس بالقوي)، وقد قواه بعضهم فوثقه الحسن بن حماد الوراق وكان الحسن بن علي الخلال (يحسن الثناء عليه) وذكره ابن حبان في الثقات وروى له النسائي في خصائص علي وفي مسنده.

---

[14] انظر السلسلة الصحيحة (44/1).

وقد ضعف أبو نعيم هذا الطريق بقوله (غريب من حديث الأعمش تفرد به عنه مسهر) وكان يمكن قبول روايته في الشواهد وعند المتابعة أما كونه تفرد بهذا الحديث عن الأعمش ولم نجد له (للحديث) شاهداً متماسكاً فيبقى في مرتبة (الضعيف)؛ إضافة إلى أن أبا وائل هذا وإن كان ثقة إلا أنه كان عثمانياً منحرفاً عن علي رضي الله عنه.

أما الإسناد الثاني فضعيف جداً لأن في إسناده النضر بن معبد أبو قحذم وهذا متروك الحديث[15]، أضف إلى ذلك أن أبا قلابة لم يسمع من ابن مسعود وأبو قلابة فيه نصب أيضاً.

- أما طريق ابن عمر: فقد روي عنه من طريقين، الأول رواه ابن عدي (162/6) (وعنه السهمي في تاريخ جرجان ص357)، عن الحسن بن الحسين البزاز عن يحيى بن إسماعيل عن جده عن محمد بن الفضل عن كرز بن وبرة عن عطاء عن ابن عمر، وهذا إسناد ضعيف جداً فمحمد بن الفضل (لا يتابع على عامة أحاديثه وكذبه بعضهم)[16]، وكرز بن وبرة ليس مذكوراً بجرح ولا تعديل.

أما الإسناد الثاني إلى ابن عمر فقد رواه السهمي في تاريخ جرجان عن ابن عدي عن عبد الرحمن بن عبد المؤمن عن عيسى بن محمد عن محمد بن عمر الرومي عن الفرات بن السائب (وهو متروك) عن ميمون بن مهران عن ابن عمر.

وكما سبق ففرات بن السائب متروك وأكبر ما نقموا عليه أحاديثه عن ميمون بن مهران وهذه منها![17] وميمون بن مهران كان من العلماء المقربين من بني أمية الذين لحقهم شيء من الانحراف عن علي بن أبي طالب!.

إضافة إلى أن محمد بن عمر الرومي مختلف فيه وقال عنه الحافظ (لين الحديث) مع أنني أرى أنه في مرتبة الصدوق لكن أنكروا عليه أحاديث.

---

[15] انظر السلسلة الصحيحة (44/1).

[16] راجع السلسلة الصحيحة (44/1).

[17] السلسلة الصحيحة (44/1).

❊ وهناك حديث آخر مرسل رواه عبد الرزاق في الأمالي عن معمر عن ابن طاووس عن أبيه مرفوعاً وهذا صحيح الإسناد إلى طاووس لكن طاووس تابعي لم يدرك النبي (صلى الله عليه وسلم) وتوفي عام (106هـ)، وهو متهم بالنصب أيضاً !.

❊ وهناك آثار مقطوعة غير مرفوعة منها قول أبي قلابة لأيوب (وإذا ذكر أصحاب محمد فأمسك)، رواه الالكائي (134/1) . وأبو قلابة تابعي متأخر وهذا القول لم ينسبه للنبي (صلى الله عليه وسلم) أحد من الصحابة وإنما هو رأي يراه وهو متهم بالنصب أيضاً !.

الخلاصة: أن هذا الحديث لا يصح مرفوعاً إلى النبي (صلى الله عليه وسلم) وإنما رواه بعض الضعفاء أو كان رأياً لبعض الناس، ولعل أبلغ ما قيل في هذا الحديث هو قول الحافظ ابن رجب: (روي من وجوه في أسانيدها كلها مقال) .

فهذا الخلاصة من الحافظ ابن رجب يدل على أنه استقراء الطرق وتوصل لهذه النتيجة، وهذا ما توصلنا إليه في أسانيد الحديث، لكن الشيء الجديد الذي اكتشفه في أسانيد هذا الحديث أنه لا يخلو إسناد من وجود ناصبي، والنواصب منحرفون عن علي مائلون لمعاوية وبني أمية ومن مصلحة هؤلاء -عندما تزايد بحث الناس في أدلة الفريقين- أن يأمروا الناس بالك؛ لأن هذا الكف والإمساك فيه مساواة بين الفئة العادلة والفئة الباغية! وفيه تشويه بين المحق والمبطل وبين علي ومعاوية!.

الكلام على معنى الحديث:

سبق أن ذكرنا أن كل طرق الحديث ضعيفة، وعلى افتراض صحة الحديث تكون معرفة معناه أمر واجب وإن كان ضعيفاً -وهو الصواب- فقد سبق الكلام على ضعفه.

والحديث من حيث المتن لا يدل على ما ذهب إليه أصحاب الإمساك المطلق فالحديث لو افترضنا صحته حديث عام مخصص بأحاديث أصح منه وأصرح سيأتي بيانها .

كما أن متن الحديث يشهد بأن ليس من معناه الإمساك عما شجر بين الصحابة لأن في الحديث الإمساك عن القدر أيضاً: (وإذا ذكر القدر فأمسكوا) وأهل العلم يعلمون كثرة الأحاديث الصحيحة بل والآيات الكريمة في القدر وهي (الآيات والأحاديث) أكثر من أن نستقصيها وأشهر من أن ننبه عليها !

إذن فالإمساك عن القدر مطلقا لا يقول به عالم ولا مطلع على القرآن الكريم ونصوص السنة الصحيحة لتضمنهما (القرآن والسنة) نصوصاً صريحة صحيحة في القدر والكلام عليه كما أن في الحديث أيضاً (وإذا ذكرت النجوم فامسكوا) ! والأحاديث في الكلام عن النجوم صحيحة ثابتة، وفي بعضها نهي الناس أن يقولوا مطرنا بنوء كذا وكذا، ونحو هذا من التحذير من النظر في النجوم.

لكن لعل موضوع (القدر) أوضح وأصرح وأكثر مشابهة لموضوع (الصحابة) والقدر وإن كان ورد فيه آيات كريمة، وأحاديث شريفة، لكن ليس من الحكمة ولا من العقل بل ولا من الشرع مخاطبة العوام بتفاصيل القدر، مما قد يبلبل الأفكار عندهم، وتحار فيه العقول، حتى ولو كان المتحدث واثقا من أنه لن يقول إلا الحق، لأن الناس لا يعقلون كل الحق وهم بحاجة إلى مقدمات قبل الحديث في القضاء والقدر، لكن لا يمنع هذا من دراسة القضاء والقدر، وتأليف الرسائل فيه، وبيانه وشرحه، والجمع بين الآيات والأحاديث فيه، والشاهد على هذا أن كتب العلماء مليئة بالكلام في القدر، ولم يقولوا بالإمساك فيه -هذا الإمساك المطلق الذي يفهمه البعض-.

وكذلك موضوع (الصحابة) أو (ما شجر بينهم) فهذا ينطبق عليه ما ينطبق على موضوع الكلام في القدر من (محظورات) و(مباحات) و (واجبات) فقد يكون الكلام في القدر محظورا أو مكروها وقد يكون مباحا وقد يكون واجبا فلنتنبه لهذا ولا نخلط بين الأمور.

وكذلك موضوع ما شجر بين الصحابة فهو بين الحالات الثلاث التالية:

1- يكون محظوراً: إذا كان الكلام بجهل أو بهوى فهذا محرم وأقل ما فيه الكراهة إذا كان الجهل أو الهوى يسيراً ولا يخلو أحد من يسير جهل أو يسير هوى قد لا يشعر به فإن لم يجبر نفسه على الإنصاف فقد يظهر في أقواله بعض المحظور فلا بد من استفراغ الجهد في البحث عن الحق من جمع أدلة المسألة ثم تصنيفها ثم حسن تفسيرها فإن لم يفعل فقد يكون كلامه محظوراً، ولعل من أمثلة هذا المحظور الكلام بالجهل أو الهوى في هذا الموضوع تنقص أبي بكر وعمر

رضي الله عنهما أو الزعم بأنهما اتفقا على صرف الخلافة عن علي رضي الله عنه! أو الزعم بأن عائشة لم يخرجها إلا كراهيتها لعلي! أو أن طلحة والزبير ماتا ميتة جاهلية لخروجهما على الإمام الشرعي! ومثل هذا الكلام الذي وجد في أقوال بعض الذين تكلموا بهوى أو جهل في المسألة، فهذا الذي كان ينهى عنه العلماء فإذا وجدنا قولاً لبعض العلماء من السلف في النهي عن الكلام فيما شجر بين الصحابة فإن ذلك القول -في الغالب- إنما يتجه للنهي عن مثل ما سبق؛ لأن العلماء الذين تكلموا في الإمساك ابتلوا في عهدهم ببعض العلماء الآخرين الذين أصابتهم بعض البدع التي دفعتهم للظلم كبدعة غلو التشيع أو النصب أو الخارجية فتجدهم يتكلمون بهوى أو جهل مثل حريز بن عثمان فقد كان ناصبياً يلعن علياً لأن بعض أجداده قتله علي يوم صفين! فلعنه لعلي كان نتيجة عصبية قبلية! لكنه مع هذا كله موثق في الرواية، ومثل عباد بن يعقوب الرواجني فقد كان فيه غلو في ذم طلحة والزبير فمثل هؤلاء -على ثقتهم في الحديث- شوهوا البحث في ما شجر بين الصحابة ونتيجة لهذا فإن بعض أئمة السنة كانوا ينهون عن الكلام فيما شجر بين الصحابة خوفاً من الوصول إلى هذه الصفة التي يتكلم بها هؤلاء ولا يعنون الإمساك المطلق! الذي ينادي به بعضنا اليوم، فلما جاء المتأخرون لم ينتبهوا لهذا الأمر! ونقلوا عبارات هؤلاء العلماء دون مراعاة لزمنها ومناسباتها فسَّببَ هذا غموضاً في المسألة وأصبح الفرد يسأل نفسه: لماذا نمسك عن ذكر أخطاء بعض الصحابة مع أن الآيات والأحاديث فيها أخطاء بعض الصحابة؟! لماذا نمسك عن أخطاء قد صرح بها القرآن الكريم وبينتها السنة؟! أليس في ذكر تلك الأخطاء عبرة لنا؟! أليس القرآن الكريم كتاب هداية وعبرة على مدى الأزمان؟! هل ذكر تلك الأخطاء الله عبثاً أم أراد منا أخذ العبرة من ذلك؟! ولم يفهم هذا المتسائل أن إطلاقات علماء السلف في الإمساك إنما هي موجهة ضد من يتكلم بهوى أو جهل فقط كما سبق في الأمثلة.

2- المباح: فقد يكون الكلام فيما شجر بين الصحابة مباحاً لا أجر فيه ولا إثم مثل الكلام بعلم عن سيرة بعض أفرادهم أو سيرة الخلفاء الراشدين وما وقع من الفتن ويكون هذا الكلام مع طلبة علم يدركون ما يقول هذا المتكلم فهذا مباح إن شاء الله وان كان الكلام في غيره أولى.

والمباح يكون عند تساوي المفاسد والمصالح في الكلام في مثل هذه الأمور علماً بأن كثيراً من الناس قد يورد أشياء يعتبرها من المفاسد بينما قد لا تكون فيها مفسدة البتة بل قد تكون فيها مصلحة، وكذلك العكس فضوابط المصلحة

والمفسدة لها مبحث آخر وتفصيل، وليست تابعة للهوى والجهل فنزعم أن هذه مصلحة أو هذه مفسدة بلا دليل ولا برهان!

3- الواجب: وقد يكون الكلام فيما شجر بين الصحابة واجباً وذلك عندما يشعر العالم (بهذه الأمور) المتجرد عن الهوى، أن الحقائق مندثرة وأن التلبيس منتشر، وأن الأحاديث الصحيحة مهدرة ومردودة، وأن صرفها عن معانيها أصبح سنة متبعة، وهواية يعشقها كثير من الناس! وأن أحد الصحابة قد ظُلم وحط من شأنه، بينما رفع من هو أقل فضلا وبولغ فيه وأن بعض طلبة العلم أصبحوا لا يميزون بين الروايات الصحيحة والضعيفة في التاريخ، وأن كلمة (صحابي) أصبحت تعني (العصمة)، وأن الخلط قد حصل عند بعضهم فأصبح لا يفرق بين البدريين والطلقاء وهكذا...

فمثل هذا من الأخطاء والتشويهات الغريبة! هي التي حالت دون النظرة الصحيحة والتفسير السليم لهذا التاريخ وهي التي حالت دون الاستفادة المثلى من هذا التاريخ أيضاً.

فيجب على العالِم أن يبين هنا الحق، فيصحح الأحاديث الصحيحة وينقل الروايات الصحيحة، ويعيد لها مدلولاتها، ويبين ضعف روايات الكذابين والمتروكين التي انطلت على كثير من الناس، ويرد على أصحاب الجهل والهوى، فهذا واجب عليه خاصة إذا رأى أن الساحة خالية، أو شبه خالية، من المهتمين بهذا الجانب، وأنها بحاجة إلى هذا البيان مع إتباعه للحكمة والأسلوب الحسن، في بيان هذا ومراقبة الله في عدم رد الظلم بظلم مثله، وإنما بعدل وقوة بحث وتجرد وأدلة.

إذن فالخلط والغموض الكبير في ما جرى بين الصحابة، يستوجب بث حقائق التاريخ بالروايات الصحيحة العامة والخاصة، مدعمة بالأدلة الصحيحة، من الكتاب والسنة، ليسهم هذا في رد الباطل (وظهور الحق) وكشف الملتبس، وطرد الحيرة وإزالة الشكوك، لأننا لو أمسكنا نحن أهل السنة -الذين نزعم أننا أصحاب العقيدة السلفية وأتباع الأثر- فسيتكلم غيرنا، بل قد تكلم أكثر الناس بالباطل، وما عليك إلا أن تتصفح الكتب التاريخية المعاصرة في أقرب مكتبة، وستلحظ العجائب في هذه الأمور وأننا أمة وصلت في تفسير التاريخ إلى مذاهب غريبة، فلا حقائق تخدم تاريخنا الإسلامي، ولا رؤى تخدم استفادتنا منه، بل تجد حالات غريبة من إنكار الأحاديث والأحداث المتواترة فنجد أن

البعض[18] يزعم أن هذه الأحداث باطلة كلها فلم تحدث معركة الجمل أصلا ! ولا صفين ! ولا غيرها من الأحداث ؟! وبهذا نغالط الحقائق بل ننسف أحاديث صحيحة مثل حديث عمار المتواتر وحديث الخوارج وغيرها من الأحاديث الموجودة في الصحيحين! وهذا التفسير وإن كان يحمل عاطفة قوية لكنها تدمر كثيراً من الحقائق والنصوص الصحيحة!.

نرجع ونقول : أن زمننا بحاجة إلى إظهار حقائق التاريخ الإسلامي ونعني (ما صح من التاريخ) وما (صح من الأحاديث) في تفسير بعض حقائق هذا التاريخ والحكم عليه وما أشبه ذلك، فنحن إن أمسكنا عن الحق لم يمسك الآخرون عن الباطل! بل أصبح الباطل هو المتصدر في الساحة لتورع المؤمن وغفلة الصالح وجرأة الفاجر.

وللأسف أن بعض الناس، لو سألته عن موضوع في القدر لأجابك بما يعرف لكنك لو سألته عن موضوع (ما شجر بين الصحابة)! لقال:

(أهل السنة يرون الإمساك عما شجر بين الصحابة)! مع أن الإمساك عن القدر ورد في الحديث نفسه الذي ورد فيه الإمساك عن الصحابة؟! فلماذا هذا التناقض؟! فإن كنت تدعي الورع فأمسك عن الجميع! وإن كنت جاهلا فيجب الإمساك في الجميع أيضاً! وإن كنت عالما بهذه الأمور فيحرم عليك الإمساك الذي يحجب الحقائق! وإن كنت متحدثا فتحدث فيما تعلم سواء كان الموضوع موضوع (القدر) أو موضوع (الصحابة) أو غير ذلك.

وكتمان العلم مذموم سواء العلم بما شجر بين الصحابة، أو العلم بالقدر أو العلم بالحلال والحرام ، كل ذلك يظهر أنه يدخل تحت الوعيد الشديد (من سئل عن علم فكتمه ألجمه الله يوم القيامة بلجام من نار)! وكلمة (علم) هنا نكرة تفيد التعميم والإطلاق وليست مخصصة بعلم دون علم ولا صحة لتخصيصها بـ (مما ينفع الله به...)[19] وحتى لو صحت هذه الزيادة فما ندعو إليه هنا (نافع جداً) لدارسي التاريخ والنظرية في الساسة والفكر؛ لأن ما شجر بين الصحابة جزء من التاريخ والتاريخ لا ينكر أحد فوائده، والجزء له حكم الكل.

---

[18] هو أمير بكن صاحب كتاب (العصبية القبلية والإمام المظلوم) ؟!

[19] أخرجه ابن ماجة (97/1) وسنده ضعيف جدا فإن في إسناده محمد بن داب متهم بالكذب والوضع .

الدليل الثالث والكلام عليه:

نقض استدلالهم بالأثر

وهو ذلك القول المنسوب لبعض أهل السنة: (تلك دماء طهر الله منها أيدينا فلا نلوث بها ألسنتنا) وهذا القول منسوب لعمر بن عبد العزيز والإمام أحمد بن حنبل رحمهما الله[20] وهذا القول إن صح عنهما فإنما يقصدان به الإمساك عن الكلام فيها بالباطل والهوى أما إن أرادوا ظاهر هذا القول –وهذا بعيد– فهو مخالف لقول رسول الله **(صلى الله عليه وآله وسلم)** وقول جمهور الصحابة وجمهور السلف ويكفي أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم– قال بخلاف ما قالوه هنا – إن صح عنهم – مما يؤكد على أنهم لا يريدون به الإمساك المطلق وقد يطلقون هذا في حوادث خاصة فيأخذها غيرهم بتعميم ! بل إن لعمر بن عبد العزيز وأحمد بن حنبل كلام معلوم فيما شجر بين الصحابة! ثم إن هذا القول بغض النظر عن صحة نسبته إليهما يوهم بأن تلك الدماء كلها قد سفكت بغير حق! وهذا يساعد

[20] لم نجد في المصادر التي بين أيدينا قول الأمام أحمد بن حنبل بأن هذه دماء طهر الله منها أيدينا فلا نلوث بها ألسنتنا . ولعل هذا القول لم يصح عنه البتة خصوصاً وأن له أقوالاً مدونة في بعض ما شجر بين الصحابة.

الشيعة على اتهامهما بالنصب! لأن الصحيح الذي لا ريب فيه أن دماء مانعي الزكاة والخوارج والبغاة مباحة إلى أن يفيئوا إلى الحق ويرجعوا إلى الجماعة بل قتالهم واجب فمن الذي يبرأ من القتال الواجب؟!.

أما دماء الطرف الشرعي فالواجب حقنها ويحرم سفكها فلا يجوز الخلط بين دم المحق والمبطل!.

فالقضية فيها محق ومبطل، مصيب ومخطئ فلننتبه لهذا الأمر ولا نخلط وما أكثر الأمور التي نخلط نتيجة لجهلنا بها أو عواطفنا التي لا تريد اتباع النصوص الصحيحة.

إذن فالمصيب من سفك الدماء بحق والمبطل من سفك الدماء بلا حق ، هناك طرف شرعي وطرف مارق خارجي[21] أو باغ خارج على الخلافة الشرعية .

ولذلك يقول النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) في حق الخوارج (فاقتلوهم فان لمن قتلهم أجرا يوم القيامة)[22] وقال: (لئن ادركتهم لاقتلنهم قتل عاد) [23] فالرسول -صلى الله عليه وسلم - يتمنى لو يدرك الخوارج حتى يقاتلهم، ولم يتمنَّ أن يطهر الله يديه منهم؟! وكذلك قال الله عز وجل في حق البغاة : (فقاتلوا التي تبغي حتى تفئ إلى أمر الله)! يقول الشيخ ابن باز: ما قال (فاعتزلوا) قال (فقاتلوا التي تبغي حتى تفئ إلى أمر الله)[24] إذن فكيف تمنى أن تتخلى عن واجب شرعي ؟!

فقول القائل: (تلك دماء طهر الله منها أيدينا) يكون قد جعل من يحرم قتاله ومن يجب قتاله بمنزلة واحدة؟! فهذا الذي يظهر من النص وهذا الذي يفهمه بعضهم من هذا النص ولا يشك أحد إن هذا القول قد جانب الصواب فلو كنا في عهد أبي بكر رضي الله عنه لكان الموقف الصحيح أن نكون معه ضد مانعي الزكاة وفيهم صحابة ولو كنا في عهد علي رضي الله عنه لكان الموقف الصحيح أن نكون معه ضد البغاة والخوارج فهذا هو الموقف الذي نؤجر عليه

---

[21] **الخوارج فيهم بعض الصحابة كحرقوص بن زهير السعدي فقد ذكره المحققون في الصحابة منهم الحافظ ابن حجر في الإصابة (319/1) في القسم الأول .**

[22] **صحيح البخاري (52/8) وصحيح مسلم (747/1) .**

[23] **صحيح البخاري (178/8) .**

[24] **فتاوى ومقالات متنوعة العدد السادس (87/6).**

فكيف نتمنى أن يطهر الله أيدينا من عمل مشروع أمر الله به كقتال البغاة أو تمناه رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) كقتال الخوارج؟ ! فإذا علمنا هذا ثم أصررنا على التورع الجريء ! فهذا يلزم منه أننا نزعم التورع عن أمور يتورع منها النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) وهذا ورع كاذب؟ ! .

إذن فنحن قد نردد أقوالاً وآراء دون نظرة فاحصة لها وكأنها ثابتة من المسلمات مع أنها تخالف أحكام الشريعة.

والسبب أننا نتعامل مع هذه الأقوال بعاطفة شديدة ونهمل النظر في الآيات والأحاديث وبعضنا يأخذ القول أو القاعدة دون وضع لهذا القول ويفهمه تحت المجهر الشرعي، ولا يجمع كل المادة في الموضوع ، فهذه أسباب رئيسة في (الفهم التعميمي الخاطئ) لكثير من القضايا ومنها دعوى الإمساك عما شجر بين الصحابة.

الدليل الرابع والكلام عليه:

نقض استدلالهم العقلي

أما قول بعضهم بأن الكلام فيما شجر بين الصحابة ولو بضوابطه فيه قدح في حملة الشريعة وأن هذا تشبه بأهل الأهواء كالروافض والنواصب والخوارج ؟ ! .

فنقول لأصحاب هذا القول: أن الشريعة التي نقلها هؤلاء الصحابة فيها كل ما نقول من تخطئة بعضهم ففيها -أي تلك الأحاديث والآثار- قصة ماعز الاسلمي والمخزومية وحاطب بن أبي بلتعة وحديث عمار وفرار بعضهم يوم أحد

وافتخارهم يوم حنين وحديث الزبير والحوأب وحديث قاتل عمار في النار وحديث الخلافة والملك وغير ذلك من الأحاديث النبوية الصحيحة الكثيرة التي فيها تخطئة لأفراد أو جماعات منهم فالشريعة التي نقلوها لم تأمرنا أن نجعلهم معصومين وإنما أمرتنا بمحبتهم والأخذ بما أصابوا فيه أو أجمعوا عليه أما ما اختلفوا فيه فينظر أقواها دليلا ثم إن خطأ الأفراد لا يعني خطأ الجميع ولا يعني (القدح في حملة الشريعة) ! بل إن رد الأحاديث السابقة عن أخبار الصحابة فيها (قدح غير مباشر) في حملة الشريعة! وإلا فماذا يعني تضعيف الأحاديث الصحيحة أو صرفها عن معانيها الصحيحة؟! وهل يعني هذا إلا ردها وبغضها والقدح في حملتها ؟!.

ثم إن الكلام في خطأ المخطئ لا يعني التشكيك في عدالته من حيث الرواية والتزامه الصدق فيما ينقل عن النبي (صلى الله عليه وسلم) ولذلك تجد الأئمة كالبخاري ومسلم وأصحاب السنن والمحدثين ينقلون أخطاء بعض الصحابة في كتبهم لكن هل يقول عاقل أنهم لا يثقون في الصحابة؟! وهل يقول عاقل أن البخاري ومسلم وأمثالهم قصدهم (الطعن في حملة الشريعة)؟! لأنهم أوردوا حديث عمار وما أشبهه؟!

إذن فالخلاصة :

أولاً: أن التاريخ أو ما شجر بين الصحابة ليس كله سواء بل أكثره فيه عدل وخير والأخطاء قليلة إذا قورنت بهذا الخير فلماذا نجعل (ما شجر بين الصحابة) شراً كله؟! لماذا نلبس الحق بالباطل ونكتم الحق؟!

ثانياً: أن الشريعة التي نقلها لنا الصحابة والتابعون ومن بعدهم فيها بيان أخطاء بعضهم –أي بعض الصحابة – بل إن القرآن الكريم الذي نتلوه صباح مساء فيه بيان أخطاء بعضهم جماعاتٍ أو أفراداً .

ثالثاً: أن الخطأ لا يعني ارتفاع (العدالة) في النقل وبطلان الشريعة فهذا لا يقوله عاقل ولا يقوله من عرف أسباب النزول لبعض الآيات؟! بل كلامه هذا فيه إبطال لبعض الشريعة لأنه بهذا يبطل مدلولات بعض الأحاديث الصحيحة كحديث عمار مثلاً كما تقدم بيان هذا؟! .

رابعاً: إن الشريعة التي نقلوها تبين لنا أن الحرام يبقى حراماً ولو ارتكبه بعض الفضلاء من الصحابة وأن الخطأ خطأً ولو فعله بعضهم فهم بشر مع فضلهم وعلمهم.

خامساً : لا يوجد عالم أو محدث أو فقيه معتبر إلا وقد تكلم في شيء (مما شجر بين الصحابة) ونحن لا نريد ضرب الأمثلة بل نريد تسمية عالم معتبر أو محدث أو فقيه ليس له أي قول يتعلق ببعض ما شجر بين الصحابة على الأقل!

ونحن حقيقة لم نجد إلى الآن عالما يمسك هذا (الإمساك المطلق) الذي ينادي به بعضهم فلم يمسك أبو حنيفة ولا مالك ولا الشافعي ولا أحمد ولا البخاري ولا مسلم ...الخ فكل عالم منهم تجد له أقوالاً قليلة أو كثيرة في الكلام عما شجر بين الصحابة أو عن أخطاء بعض الصحابة أيام السيرة النبوية.

لكن العلماء أهل الحق يتكلمون بحق ولا يتكلمون بباطل وعلى هذا فلا يمكن القول بأنهم (تشبهوا بأهل الأهواء) وهنا الفرق الواسع في المسألة؟!.

فأهل الحق يتكلمون بالحق أو يجتهدون في هذا وإن أخطأوا بينما أهل الأهواء يتكلمون بالجهل والهوى؟! فكيف نقول أن أئمة أهل السنة أو كل من تكلم منهم عن أخطاء بعض الصحابة أنه (متشبه بأهل الأهواء)؟! فهذا الاتهام سينسحب على كل علماء المسلمين من أهل السنة وغيرهم إن لم نحدد المراد بـ (بالإمساك) الذي نعتبره واجباً!.

إذن خلاصة الخلاصة: أن الكلام فيما شجر بين الصحابة إذا كان بعلم وإخلاص أو تحرٍّ للحق لا محظور فيه بل هو فرض كفاية إذا قام به بعض أهل العلم من أهل العدل والإنصاف والعلم سقط عن الباقين لكن لا يجوز لهم تركه.

ولا يعني الطعن في عدالة الرواية ولا تشبهاً بأهل الأهواء لما سبق بيانه بل إن إهماله هو عين التشبه بأهل الأهواء من نواصب الشاميين المتأخرين الذين يطالبون بالإمساك عن أخطاء بني أمية وترك أمرهم إلى الله! وهذا فيه مغالطة وتلبيس لأن القضية ليست محاسبة دنيوية إنما هو تاريخ للأمة لا بد من قراءته ومعرفة الحق والاستفادة منه وأخذ العظة والعبرة من أسباب النصر وعوامل الإخفاق التي انتهت بنا إلى ما ترونه من ضعف وذلة وصغار.

سادساً: أنه بسبب القصور في فهم الأدلة السابقة لم يستطع الكثيرون تفسير الأحداث واستلهام العبر فيما شجر بين الصحابة؟! وأصاب تلك الفترة مسحة من (الغموض) و(الاضطراب) و(التناقض) و(التدافع) بين الآراء والأقوال ؟!كل هذا نتيجة للنظر إلى تاريخ الصحابة وشخصياتهم نظرة لا تتفق مع النصوص ولا الواقع وبسبب هذه النظرة القاصرة المفتقرة للعلم والإنصاف وقع بعض العلماء قبل طلبة العلم -فضلا عن كثير من المؤرخين- في خلطٍ عجيبٍ ومجادلات بين مؤيد ومفند!

وهذا جاء نتيجة سوء فهم للأدلة والأقوال السابقة والتي يرون أنها تدل على مشروعية (الإمساك المطلق) أو سوء الاستدلال بتلك الأدلة وتحميلها ما لم تحتمل من التأويل الموغل أو التعميم الخاطئ! والله عز وجل أرشدنا (عند التنازع) أن نرد الأمور المختلف فيها إلى الله **(صلى الله عليه وآله وسلم)**.

قال تعالى (فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر) فلنسأل أنفسنا سؤالاً محدداً واضحاً وصريحاً حتى نكون على بينة من الأمر وهو:

هل أمسك رسول الله **(صلى الله عليه وآله وسلم)** حسب مفهومهم للإمساك – عن الأحداث والفتن التي بعده أم لم يمسك ؟؟!

وهذا سؤال مصيري وحاسم [25]، ومعناه هل للنبي **(صلى الله عليه وآله وسلم)** أحكام قطعية في هذه الأحداث ؟! هل بين -تصريحاً أو تضميناً- أن فلاناً أصاب وفلاناً أخطأ أم لا؟! وما دلالة صواب فلان وخطأ فلان؟...

وإذا حاولنا الإجابة على هذا السؤال مثلاً وبحثنا في المصادر الحديثية والعقدية والفقهية فإننا سنجد دون ريب أن كثيراً من الأحداث بعد النبي **(صلى الله عليه وآله وسلم)** قد أشار إليها النبي **(صلى الله عليه وآله وسلم)** إما بمدح أو بذم، بتصويب أو بتخطئة، كإخباره بالأمور التي ذكرناها سابقاً من خروج أم المؤمنين وبغي فئة معاوية وغير ذلك من الأدلة الكثيرة التي عدها أهل السنة في دلائل النبوة فأورد كثيراً منها البيهقي والأصبهاني وابن كثير وغيرهم الكثير في كتبهم عن (دلائل النبوة)! وقبل هذا هي موجودة في الصحاح والسنن وكتب الحديث المختلفة فهل نترك هذه الأحاديث وفوائدها ودلالاتها لأجل الدفاع عن خطأ صحابي؟! هل لنا تحفظ على بعض ما قاله النبي **(صلى الله عليه وآله وسلم)** ؟! وقد نسي هؤلاء -المخطئون في فهم الإمساك- أن الأحاديث الصحيحة من شرع الله وشرع الله مقدم على البشر صحابة كانوا أو غيرهم ثم هناك جوانب للدفاع عن الصحابة غير هذا الجانب (الطمسي للأحاديث

[25] وهذا السؤال لم نجد أحدا من المنادين بالإمساك -بالمفهوم السابق- يطرحه ويحاول الإجابة عنه ولو طرحه لأزال كثيرا من اللبس في القضية؟!.

الصحيحة) بل الأنبياء صدرت من بعضهم أخطاء ذكرها القرآن الكريم لكن الدفاع عنهم لا يعني طمس الآيات أو الإعراض عنها ؟ !*.

* أعيد وأكرر بأنه بناءً على تعريف الصحبة الذي اخترته أخيراً وهو اختصاص اسم الصحبة الممدوحة بصحبة (المهاجرين والأنصار) لم يتقاتل الصحابة فالخارجون على عثمان من الصحابة لم يشاركوا في قتله والخارجون على علي يوم الجمل من الصحابة ثلاثة (طلحة والزبير وعائشة رضي الله عنهم) وهؤلاء قد تابوا قبل أن يسفكوا دماً بالباطل فرجع الزبير ورجع طلحة وأمرت عائشة محمد بن طلحة أن يكون كخير أبني آدم، أما القتال في صفين فلم يكن بين الصحابة وإنما بين الصحابة والتابعين لأن أهل الشام ليس فيهم صحابي حسب التعريف السابق للصحبة المقتصر على المهاجرين والأنصار، بقي القتال في النهروان كان قائد جيش الخوارج صحابياً رضوانياً وهو حرقوص بن زهير السعدي لكنه فرد لا يوازي علياً وأصحابه من البدريين وأهل بيعة الرضوان.

إذن فلم يحدث قتال بين الصحابة وإنما حصل خلاف لم يصل للقتال كل هذا بفضل التعريف الصحيح إن شاء الله للصحبة الشرعية الخاصة والتفريق بينها وبين الصحبة العامة التي لم يرد في فضلها شيء كصحبة الأعراب والطلقاء والوفود، فهؤلاء لا يمدح الواحد منهم إلا بإحسانهم اتباع السابقين من المهاجرين والأنصار، قال تعالى: (والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان...) فالذي ليس من المهاجرين ولا من الأنصار فهو تابعي من حيث الوضع الشرعي أما الوضع اللغوي فليس حجة مع وجود التعريف الشرعي المخصص.

المبحث الثاني:

الأدلة على بطلان هذه العقيدة ومخالفتها للنصوص

أي عقيدة الإمساك عما شجر بين الصحابة.

تمهيد

نحن هنا لا ندعو إلى فتح باب الكلام (العشوائي) في الصحابة – رضوان الله عليهم – إنما ندعو إلى الاستفادة من أحاديث النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ومن تاريخنا الإسلامي بل أن بعض الآيات الكريمة لا نفهمها الفهم الأكمل إلا إذا عرفنا حقائق التاريخ الإسلامي مثل قتال أبي بكر لمانعي الزكاة وقتال علي للبغاة فقتال أبي بكر لمانعي الزكاة زادتنا تفسيراً وفهما للآية (وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة) وأن من حق الإمام أن يقاتل الطائفة الممتنعة عن حق من الحقوق حتى لو كانوا مسلمين.

كما أن قتال علي للبغاة زادتنا فهما للآية (وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفئ إلى أمر الله) وأنه لا يجوز ترك ولاية من ولايات المسلمين منفصلة عن جسد الأمة الإسلامية حتى لو كان هؤلاء مسلمين وإنما يجب قتالهم لحيلولتهم دون وصول حكم الإمام إلى مناطقهم وبلدانهم.

فتطبيقات الصحابة لهذه الآيات الكريمة واستدلالهم بها يزيد في فهم هذه الآيات وعلى ماذا تُنَزَّل؟!.

فالتاريخ الإسلامي خصوصاً سير الخلفاء الراشدين أرضية واقعية لدراسة الإسلام نفسه ومقارنة الماضي بالحاضر واستلهام الدروس والعبر ومعرفة أسباب السلبيات والفتن وأسباب الإيجابيات والحلول.

وبناء ذلك كله على دراسة منهجية مؤصلة من أهم واجبات علماء هذه الأمة وكم سمعنا من أقوال باطلة يبنيها أصحابها على فهم خاطئ لرواية صحيحة أو لاعتقاد صحة رواية ضعيفة وما أشبه ذلك فنحن بحاجة إلى المعادلة التالية:

حقائق تاريخية + حسن تفسير = عبر وفوائد تشارك في نشل هذه الأمة من التخبطات التي تسير فيها حتى الآن؟!.

وليس هناك أمة من الأمم –مهما بلغت من البلادة– تدعو إلى القطيعة مع تاريخها دراسةً وبحثاً وتصويباً ونقداً! فهذا هو الذي ندعو إليه! إلى دراسة التاريخ، إلى فهمه إلى الاستفادة منه؛ لأن أي معادلة في تقويم الأمة تستبعد التاريخ فهي معادلة خاطئة.

وإذا سلمنا بهذا (أهمية دراسة التاريخ والاستفادة منه) فلا بد أن يصاحب هذه الدراسة عملية (تقويم) كبرى فيها الجرأة والصدق والعدل وحسن النية والمقصد فيها مراعاة للنصوص الشرعية وتقديماً لها على اجتهادات الأفراد.

وعملية التقويم هذه تعني:

1- معرفة السلبيات والإيجابيات.

2- معرفة المشاكل أو الأسباب التي تسببت في ضعف الحضارة الإسلامية.

3- الحلول.

4- معرفة الصواب.

5- معرفة الخطأ حتى نجتنب الأخطاء التي وقع فيها بعضهم ونستفيد من هذه (الأخطاء والإصابات) ليس في معرفة التاريخ فقط، بل في زيادة معرفتنا للقرآن الكريم والسنة النبوية ومعرفة بداية انحراف التطبيقات السياسية والاجتماعية لتعاليم الإسلام.

والقرآن الكريم مليء بالحث على الاستفادة والتفكر في حال الأمم السابقة وأخذ العظة والعبرة من ذلك.

إذن فهذا لب ما ندعو إليه ولسنا من فاتحي أبواب الفتن لكننا نرى أن دراسة التاريخ الإسلامي تمر بنكسة من (سوء الفهم) و(سوء الاستدلال) و(ضعف التحليل) وتلافي هذه السلبيات من أساسيات البحث العلمي الصحيح يحتاج لعلم وشجاعة، ثم إن الفتنة ليست دراسة الحديث والتاريخ وفهمه والاستفادة منه فهذا كله ليس من الفتنة وإنما الفتنة هي ترك التاريخ يختلط فيه الحق والباطل، والفتنة هي الإعراض عن الأحاديث الصحيحة والإعراض عن حقائق التاريخ الإسلامي نتيجة سوء تفسير لآية كريمة أو سوء فهم لحديث نبوي أو وضع لقول عالم في غير موضعه فهذه هي التي تفتننا عن الاستفادة من النصوص والحقائق التاريخية.

الأدلة المضادة

الأدلة على بطلان (الإمساك المطلق) أو فهم بعضهم للإمساك على هذا النحو أدلة كثيرة من القرآن الكريم والسنة المطهرة وأقوال السلف الصالح.

أولاً: أما القرآن الكريم فقد ذكرنا أن القرآن الكريم تكلم عن مدح الصحابة لكنه نقد بعضهم في مواضع منها موقعة أُحد وحنين ونقد بعضهم في مناسبات أخرى غير المعارك يعرف هذا كل من قرأ القرآن الكريم وعرف أسباب النزول.

فلا نستطيع أن نمسك عن أخطاء الصحابة في أَحد وحنين لأن هذا سيؤدي بنا إلى ترك سور كاملة تقريباً بلا تلاوة ولا تدبر ولا تفسير ولا استفادة ؟! فهل يقول هذا مسلم؟!

ثانياً: السنة النبوية فالنبي (**صلى الله عليه وآله وسلم**) قد صح عنه في مواطن كثيرة أنه غضب على أفراد من الصحابة كما صح عنه في مواطن أكثر أنه أثنى عليهم ولا تضاد بين الأمرين فمثلما أخبر معاذا أنه يحبه لكنه ذات مرة غضب عليه لما أطال الصلاة حتى افتتن بعض الناس وترك صلاة الجماعة! فقال له كلمته المشهورة: (أفتان أنت يا معاذ)؟! فمعاذ مع حب النبي (**صلى الله عليه وآله وسلم**) له إلا أنه نقده وبين خطأه؟! بل الخلفاء الراشدون وهم أفضل الصحابة قد ثبت عن النبي (**صلى الله عليه وآله وسلم**) نقد وتخطئة بعضهم أحياناً بل فخطأ القرآن الكريم أبا بكر وعمر – رضي الله عنهما– في رفع صوتيهما عند النبي (**صلى الله عليه وآله وسلم**) كما في قوله تعالى: (يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي . . . .)[26].

وَخَطَّأَ النبي (**صلى الله عليه وآله وسلم**) عمر بن الخطاب رضي الله عنه عندما أغضب أبا بكر الصديق – رضي الله عنه – فقال النبي (**صلى الله عليه وآله وسلم**):

---

[26] **سورة الحجرات . وأنظر ما رواه البخاري في صحيحه (46/6) عن هذه الحادثة .**

(هل أنتم تاركو لي صاحبي) ؟ ! فهذا غضب من النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) على عمر – رضي الله عنه – وبيان أنه أخطأ في مغاضبة أبي بكر الصديق –رضي الله عنه – فإذا كان أبو بكر وعمر – رضي الله عنهما – قد أخطأ واستفدنا من خطئهم وأقررنا به مع بقاء فضلهم ومكانتهم فهذا أفضل من عدم تفسير الآية السابقة وأفضل من الإمساك عن عتاب النبي – صلى الله عليه وسلم – لهما ؟ ! أو لغيرهما من كبار الصحابة كيف وقد نزل بها القرآن الكريم ونطقت بها السنة النبوية الصحيحة ؟ ! لعل البعض يقول: (إنما نمسك عما شجر بينهم من قتال فقط) ؟ ! نقول: ونحن نقول بهذا في حالات دون حالات وزمن دون زمن والأدلة على ذلك أنه لا يجوز لنا أن نمسك عن كل ما شجر بين بعضهم في عهد رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ؟ ! والأحاديث في ذلك كثيرة شهيرة في الصحاح والسنن والمسانيد وغيرها ؟ !

فهل نحذف هذه الأحاديث ؟ ! فإذا جاز لنا الكلام فيما شجر بينهم في عهد النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) فيجوز لنا الكلام فيما شجر بينهم بعد النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ذلك الكلام بشروطه التي ذكرناها في مقدمة الكتاب وليس الكلام النابع من الهوى والمتدثر بالجهل !

إذن فالذي يفرق بين ما شجر بينهم في عهد النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) والذي شجر بينهم بعد وفاته لا يملك دليلا على التفريق فالصحابة صحابة بل ما شجر بينهم في عهد النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) أولى بالإمساك لمن تأمل هذا ؟ ! ولكن مع هذا كله فهناك أحاديث نبوية صحيحة تتناول ما جرى بعده (صلى الله عليه وآله وسلم) من الأخبار والفتن وفيها بيان المحق والمبطل والمصيب والمخطئ تماما مثلما كان (صلى الله عليه وآله وسلم) في عهده يحكم بأن عمر –رضي الله عنه– أخطأ على أبي بكر – رضي الله عنه– .

والأحاديث في بيان خطأ الخارجين على علي معروفة وهي في الصحيحين مع أن في الخارجين عليه صحابة، منهم طلحة والزبير وعائشة –رضي الله عنهم– وهؤلاء الثلاثة ثبت ندمهم وتوبتهم وخرج على علي –رضي الله عنه– أيضاً صحابة من أصحاب الصحبة العامة –التي يخلطها بعضهم بالصحبة الشرعية– مثل معاوية وعمرو بن العاص

وابنه وعبد الله ومسلمة بن مخلد ومعاوية بن خديج وغيرهم. وقد سبق أن ذكرنا أن الأدلة على تصويب علي وخاصة فهي الصحيحين وبعض الأحاديث في السنن وبعض المسانيد، ولعل من أبرز وأشهر تلك الأدلة الصحيحة[27]:

1- إخباره في الحديث الصحيح أن (الخلافة ثلاثون عاما ثم تكون ملكا عاضا) وهو حديث صحيح.

مع أن من حوّل الخلافة إلى ملك عضوض صحابي -على تعريفهم- من أصحاب الصحبة العامة؟!.

2- إخباره في الحديث الصحيح أن الزبير- رضي الله عنه- (سيقاتل عليا وهو له ظالم) مع أن الزبير – رضي الله عنه – صحابي بدري بل من العشرة المبشرين بالجنة والحديث صحيح السند وصححه للألباني .

3- إخباره أن عائشة - رضي الله عنها - (تنبحها كلاب الحوأب) والحديث صحيح وسنده على شرط الشيخين.

وعائشة هي أم المؤمنين من كبار الصحابة.

4- إخباره بأن عماراً (تقتله الفئة الباغية) والحديث متواتر وقد قتلته فئة معاوية بصفين وفيهم قليل من متأخري الصحابة أو من صغارهم إلا أن أسم الصحبة العامة يشملهم.

5- إخباره بأن (قاتل عمار وسالبه في النار) والحديث صحيح وقاتله صحابي صحبة عامة وهو أبو الغادية الجهني.[28]

---

[27] كل ما أوردناه هنا من أحاديث فهي صحيحة وقد سبق تصحيح بعض هذه الأسانيد في كتاب (بيعة علي رضي الله عنه في ضوء الروايات الصحيحة).

[28] قال الحافظ ابن حجر في الإصابة بعد أن ساق الحديث (والظن بالصحابة في تلك الحروب أنهم كانوا فيها متأولين وللمجتهد المخطئ أجر وإذا ثبت هذا في حق أحاد الناس فثبوته للصحابة بطريق الأولى). فرد عليه الألباني بقوله: (هذا حق لكن تطبيقه على كل فرد من أفرادهم مشكل لأنه يلزم تناقض القاعدة المذكورة بمثل هذه الترجمة إذ لا يمكن القول بأن أبا غادية القاتل لعمار مأجور لأنه قتله مجتهدا ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول (قاتل عمار في النار)! فالصواب أن يقال: إن القاعدة صحيحة إلا ما دل الدليل القاطع على خلافها فيستثنى ذلك منها كما هو الشأن هنا وهذا خير من ضرب الحديث الصحيح بها والله أعلم).

انتهى كلام الألباني ولله دره فقد أجاد ورحم الله الحافظ ابن حجر الذي أخذ بقاعدة (كل مجتهد مأجور) وهي قاعدة عامة وترك الحديث الصحيح الصريح في هذه القضية الخاصة!

6- إخباره بأنها (تمرق مارقة من أمته على حين فرقة من المسلمين يقتلهم أولى الطائفتين بالحق) والحديث في صحيح مسلم وقيل أن رئيسهم كان ذا الخويصرة التميمي وهو صحابي وقيل رضواني.

7- إخباره بأن أول من يغير سنته (رجل من بني أمية) وقد رجح الشيخ المحدث الألباني وغيره أنه معاوية وهو صحابي صحبة عامة والمراد بذلك نقل الخلافة إلى ملك والحديث صحيح وغيرها كثير.

فهذه الأحاديث الصحيحة وغيرها لا بد أن نستفيد منها بل أن من نواقض لا إله إلا الله الإعراض عن شئ من كتاب الله أو سنة نبيه (صلى الله عليه وآله وسلم) أو بغضه بعد علمه بأن هذا سنة وبعد تيقنه من ذلك، فلنكن على حذر أن نصاب بشيء من بغض بعض أحاديث النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) لأن هذا يؤدي إلى الردة نسأل الله العافية والسلامة.

أما الذي يقول بذكر هذه الأحاديث في مواطن دون مواطن عند أناس دون أناس فنحن متفقون معه في الجملة مع أن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) عندما حدث بها لم يقل لا تقولوها إلا عند من يعقلها فهذا الشرط إنما سلمنا به من عموميات الشرع مثل تقديم المصلحة على المفسدة ودفع أخف الضررين . .الخ، فإن بعض الناس قد يضل بسبب عدم فهمه لآية قرآنية أو حديث نبوي والناس في الصحابة طرفان ووسط، طرف ترك التحرز جانباً وأخذ يقدح بجهل وهوى وظلم والطرف الآخر تحرز كثيراً حتى زاد هذا التحرز عن حده حتى أدى إلى شيء من الإعراض عن مثل هذه الأحاديث وهذا الطرف هو الذي نقصد الرد عليه هنا .

وهناك طرف ثالث وسط بين الطرفين لا تحكمه العواطف ولا يتهور في النقد ويحاول الالتزام بتعاليم الشرع ويفسر التاريخ تفسيراً متفقاً مع النصوص الشرعية، إذن لابد من منهج متوازن صحيح يجعلنا نفسر التاريخ تفسيراً صحيحاً فمثلما نحكم على شارب الخمر والزاني والسارق بالخطأ حتى ولو فعل ذلك بعض الصحابة فكذلك إذا حكم الرسول – صلى الله عليه وسلم – بصواب فلان وخطأ فلان؛ لأن هذا حكم رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وهذا مقتضى قوله ولم نأت بجديد بل إننا فسرنا الحديث تفسيرا صحيحا على مراد رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) لا على مرادنا نحن!

بمعنى ألا نخضع الدليل حتى يتوافق مع أهوائنا بل نحن ننقاد بخضوع وتسليم لمراد الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) من قوله فلا نتعدى على قوله ولا نؤوله ولا ننفي الصحيح ولا نقوي الضعيف ولا نفرغ الحديث من المعنى الصحيح المراد .

فلا نجعل المعاصي كشرب الخمر والسرقة والظلم والخروج على الإمام كفرا كما لا نستهين بهذه المعاصي فنقول بجوازها ونسوغ فعلها لأن بعض الصحابة قد فعلها ! .

ولا يجوز لنا تقديم قول منسوب لعمر بن عبد العزيز أو غيره على أقوال النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) فالنبي (صلى الله عليه وآله وسلم) أورع الخلق ومع هذا فقد بين وأرشدنا أين الحق وأين الباطل وتركنا على المحجة البيضاء لا يزيغ عنها إلا هالك !

ثالثاً: أقوال العلماء وأهل الحديث والفقه والعقائد لا يوجد عالم في العقيدة أو محدث أو فقيه أو مؤرخ أو مفسر إلا وقد تكلم فيما شجر بين الصحابة سواء ما شجر بينهم في عهد النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) أو بعده، وسواء كان كلامه مباشراً أو غير مباشر بحق أو بباطل.

ومن العجب أن الجميع يقول بالإمساك ولكن عند الواقع لم يمسك أحد فمعنى هذا أن الإمساك الذي ينادون به إنما يريدون به الإمساك إذا كان الكلام بظلم أو هوى أو سبب فتنة لعامي أو ما أشبه ذلك من الأمور التي بيناها سابقاً .

وقد سبق أن سردنا في كتاب بيعة علي – رضي الله عنه – أقوالا كثيرة لجمع من علماء السلف والحاضر منهم الأئمة الأربعة وغيرهم ولم نجد إلى الآن عالماً له مصنف مشهور في الحديث أو الفقه إلا وقد روى أحاديث وأثار في الموضوع أو تكلم فيه اعتماداً على ما وصله من الأحاديث الصحيحة والروايات المشهورة فالكلام فيما شجر بين الصحابة بالعلم والتجرد لا يستطيع أحد أن يقول أنه منكر أو حرام لأن هذا يتصادم مع نصوص قرآنية وأحاديث نبوية وحقائق تاريخية وإجماع علماء الأمة فلم يبق إلا وجوب بيان الحق بعلم وحكمة.

أذن فعلماء السلف قديماً وحديثاً لم يمسكوا عما شجر بين الصحابة مع دعوة بعضهم للإمساك نظرياً، فهذا يحتمل عدة أمور:

- إما أنهم يرون الإمساك خلاف ما يفهمه بعض الناس من أنه (إمساك مطلق) .
- أو انهم متناقضون بين النظرية والتطبيق وهذا بعيد .
- وإما أنهم لا يرون التوسع في هذا الأمر أكثر من اللازم فعبروا بتلك الأقوال الداعية إلى الإمساك خوفا من أن يتوسع المرء فيؤدي به التوسع إلى الوصول إلى المحظور وهذه دعوة للإمساك المقيد الذي شرحناه سابقاً .

وأخيراً:

فالعلماء –حق العلم– لا يمكن أن يتناقضوا مع سنة رسول الله (**صلى الله عليه وآله وسلم**) بل لا يجوز لهم ذلك وسنة رسول الله (**صلى الله عليه وآله وسلم**) فيها البيان الشافي الكافي فلم يعد أمام العلماء إلا الخضوع أمام الأحاديث النبوية الصحيحة وهذا واجب العلماء في كل زمان ومكان أن يخضعوا للنصوص الدينية لا أن يأمروا بتعطيلها وتأويلها وهذا ما لم يحدث والحمد لله.

إذن لو صح (الإمساك) فما معناه إذن؟

سبق شرح بعض هذا المعنى ونزيد فنقول:

إنما يعني الإمساك – إن صح الحديث فيه – الإمساك بالقيود الشرعية كالخوف من فتنة أحد أو خوف عدم بيان أو يجنبنا الكلام بباطل أو هوى أو الإمساك عند من لم يفهم الأحاديث الفهم الصحيح والروايات الصحيحة فيسبب له هذا فتنة وشك كما أنه لا ينبغي أن يكون ديدن المسلم أن يكثر من التحديث في التاريخ أو في الصحابة فقط وترك الأوامر والنواهي الشرعية الأخرى وسيأتي المزيد من هذا المعنى في (المبحث الرابع) وهذه المباحث متداخلة وخاصة مبحث (معنى الإمساك) فإنه يدخل في المباحث الأخرى كثيراً ولم نستطع فصله عنها لأن كل من هذه المباحث يكمل الآخر فهما ويزيده وضوحاً، ويتداخل معه نظرية وتطبيقاً .

المبحث الثالث :

متى يجب الإمساك؟؟

يجب الإمساك عن الجهل والظلم مطلقاً، وليس خاصاً بما شجر بين الصحابة، ولكن لو أردنا أن نخصص ذلك (المشروع) من الإمساك عما شجر بين الصحابة فيجب حصره في عدة حالات منها:

1- إذا كان المتكلم جاهلاً لا علم له بحقيقة أحوال الصحابة وفضائلهم وسيرتهم وحروبهم وإسلامهم . . . .الخ فهذا يجب عليه أن يمسك لقوله تعالى: **(ولا تقف ما ليس لك به علم)**.

2- إذا كان للمتكلم هوى ويريد أن يعارض الحق المعلوم فيجب عليه أن يمسك لأنه لا يؤمن أن يدخل الشيطان من باب الهوى فيصرفه عن معرفة الحق وإن عرف الحق فسيصرفه الشيطان عن القول به وتقريره كل ذلك من باب الهوى وهو باب خطير وعظيم.

3- إذا كان المتكلم لا يقصد الحقيقة فعليه أن يمسك فبعضهم يتكلم ويكتب حبا في شهادة أو منصب أو دنياً أو وجاهة أو خوفاً من اتهام وما أشبه ذلك فهذه الأمور تصرفه عن الحق فلذلك الأولى له أن يصمت.

4- إذا كان يريد أن يعارض به حقاً آخر ويريد إثارة الغوغاء والتحدث بهذه وفوق المنابر ويجعلها حديث المجالس العامة ويتهم الصحابة في نياتهم بالفسق وبالكفر – بلا موجب- فهذه الأشياء يجب أن نمسك عنها .

ونبرئ البريء من الصحابة – رضوان الله عليهم – ونقول بخطأ المخطئ منهم مع وضع الخطأ في حجمه المناسب ونعرف فضلهم ومراتبهم ولا ننسى حسناتهم ومع هذا فلكل صحابي مرتبة.

هذا باختصار في معنى الإمساك عما شجر بين الصحابة ونسأل الله أن يجعل هذا العمل خالصا لوجهه الكريم وأن ينفع الله به ويجعلنا من الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه.

الخاتمة وأبرز النتائج

النتائج العامة:

1- أن الآية الكريمة (تلك أمة قد خلت لها ما كسبت ولكم ما كسبتم ولا تسألون عما كانوا يعملون) لا تدل على الإمساك عما شجر بين الصحابة ولا تعني ترك التاريخ الإسلامي بلا دراسة ولا استفادة ولا استلهام للعبر والدروس.

أما معنى الآية فقد كتبناه في المبحث الأول.

2- أن الحديث (إذا ذكر أصحابي فامسكوا وإذا ذكر القدر فامسكوا . . . .) حديث ضعيف ثم هو لا يدل على الإمساك عما شجر بين الصحابة ولا الإمساك عن الكلام في القدر مطلقاً، ومدار هذا الحديث على رواة متهمين بالنصب.

3- هناك آيات كريمة وأحاديث شريفة تحدثت عن الأمم الماضية وعن الأنبياء وعن الصحابة فلا يسعنا الإمساك المطلق الذي يفهمه البعض مع وجود هذه الآيات والأحاديث الصحيحة.

4- أن الأثر المنسوب لبعض السلف وهو (تلك دماء طهر الله منها أيدينا فلا نلوث بها ألسنتنا) - على افتراض صحة النسبة - يتعارض مع نصوص أحاديث نبوية شريفة في وجوب قتال الخوارج وشاق العصا والخارج عن الجماعة، بل يتعارض مع آيات كريمة في وجوب قتال أهل البغي.

والقول السابق يتعارض مع هذا الوجوب فالواجب لا يتمنى المسلم أن تتطهر منه يده لأن فيه الأجر والثواب أما الباطل فنعم. والقول السابق خلط بين المحق والمبطل بين المصيب والمخطئ وكأن الجميع كانوا على باطل؟! وهذا يخالف نصوص الكتاب والسنة.

5 - أن الذين يرون الإمساك عن أخطاء الصحابة مطلقا ينسون أن القرآن الكريم قد ذكر بعض أخطائهم؟! وأن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) قد نقد بعض أخطائهم وأنه قد أخبر بكثير مما يكون بعده فلم يبق لنا بعد هذا إلا المكابرة والإعراض عن تلك الأحاديث الشريفة!.

6- لا نريد فتح باب نقد الصحابة لكننا نريد فتح باب الاستفادة من تاريخنا الإسلامي ودراسته وتقويمه واستلهام العبر والدروس منه.

7 - عندما بين النبي -صلى الله عليه وسلم - خطأ بعض الصحابة في عهده (صلى الله عليه وآله وسلم) بقيت للصحابة أولئك مكانتهم وفضلهم فتجد الثناء أكثر من العتاب والخطأ لكن الثناء لا يلغي الخطأ ولا يحجبه عن الاستفادة والعبر.

8- أن تاريخنا الإسلامي في هذا الزمن هو أحوج ما يكون إلى الخدمة المبنية على منهج ثابت وأصول سليمة مع إخلاص نية وأهداف سامية.

9- أن فهم بعضهم للإمساك عما شجر بين الصحابة بأنه إمساك مطلق بلا دراسة ولا استفادة فهمٌ (عاميٌ) قاصر يلزم منه طمس أحاديث نبوية صحيحة والإعراض عنها مما قد يمس إيمان المسلم نسأل الله أن يجنبنا الفتن؟ !.

10- أكثر المنادين بالإمساك المطلق لا يمسكون إلا عن بعض الصحابة دون بعض؟ ! فتراه يمسك عن أهل صفين ولا يمسك عن الخارجين على عثمان رضي الله عنه؟ ! والبعض عكس ذلك مع أن في الفريقين صحابة حسب تعريفهم الواسع للصحبة فالذي ينادي بالإمساك المطلق لا يستطيع تطبيقه؟ ! ولكنه يختار صحابة ليمسك عنهم ويذم آخرين والمطلوب عدم ذكر هؤلاء وهؤلاء إلا بما جاءت به الأحاديث النبوية.

11- أن علماء السلف قديما وحديثا لم يمسك أحد منهم عما شجر بين الصحابة وهذه كتبهم تتضج بالأقوال الكثيرة والنقول والبحوث عن هذه الفترة.

12-كل من زعم أن السلف يقولون بالإمساك مطلقاً عما شجر بين الصحابة فإنه بين أمرين: إما أنه يتناقض فإن كتبهم تشهد بخلاف الإمساك المطلق بل بعضهم تجاوز الحد كثيراً وإلى الآن لم نجد عالماً مصنفاً إلا وفي تصنيفاته كلام عما شجر بين الصحابة؟ !.

وإما أن يفسر أقوالهم حسب التقييدات التي سبق أن ذكرناها أي الإمساك عند الجهل والهوى ونحوه.

13- كل الأدلة التي يستدل بها القائلون بالإمساك لا تدل على ما يفهمه بعضهم من ترك دراسة التاريخ والاستفادة منه وتقويمه.

14- الإمساك عما شجر بين الصحابة قد يكون مطلوباً وقد يكون محظوراً وقد يكون مباحاً حسب الأحوال والأزمنة والحاجة والمصلحة . . . .الخ.

15- إن أمسك المنصفون عن الحق لم يمسك المتعصبون والجهلة عن الباطل؟ ! وهذا يزيد من أهمية ما ندعو إليه هنا من الدراسة المنصفة المتوازنة التي لا يطغى عليها جهل ولا هوى.

16- أن الإمساك عما نعلم من حق قد يدخل تحت باب كتمان العلم الذي نهى الله تعالى عنه هذا إذا كان في عدم الكلام زيادة فائدة أما إذا كانت الفائدة في الإمساك فنعم حسب الشروط المذكورة سابقاً .

17- من كابر وأصر على الإمساك المطلق نسأله أولاً: هل النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) أمسك أم لم يمسك؟ فيكون بين خيارين إما رفض الأحاديث الصحيحة في الموضوع أو تقييد الإمساك بشروطه السابقة وهذا ما نريد بيانه في هذا الكتاب.

18- أن المنادين بالإمساك بين سوء استدلال بأدلة غير صريحة أو سوء فهم لتلك الأدلة وبعضهم أطلق ويريد به إمساك دون إمساك.

19- التفسير الصحيح للتاريخ الإسلامي لا يعني ذكر المادح والثناء فقط فنحن بحاجة إلى معرفة الأخطاء وكيف وقعت ولماذا وقعت ونتائجها ... الخ، بل إن استفادتنا من أخطاء الماضي لعلها أكثر فائدة من معرفتنا بالصواب أحياناً.

20- الإمساك المطلق واجب إذا كان المتكلم جاهلاً أو ذا هوى أو ذا نية سيئة لا يقصد وجه الله بما يتكلم أو يريد معارضة حق أو يتكلم للدنيا والوجاهة وما أشبه ذلك فهذه الأمور تجعل الإمساك مطلوباً وراجحاً بل واجباً.

21- من الأمور المكتشفة في هذا البحث أن (الإمساك عما شجر بين الصحابة) كان أول من قال به هم النواصب المدافعون عن بني أمية! وكأن قصدهم من رواية الحديث الضعيف (إذا ذكر أصحابي فأمسكوا) الالتفاف على حديث عمار بن ياسر! وغيره من الأحاديث التي تبين أن الحق مع علي بن أبي طالب! هذا ما بدا لي والله أعلم.

وأخيراً تمت قراءة هذا البحث قراءة سريعة بعد أكثر من خمسة عشر عاماً من إعداده الأول (الذي كان في أواسط عام 1417هـ) ، ورأيت نشره، لأنه يعالج قضية مهمة، ومع أني لو كتبته اليوم لكانت لغتي أشد حدة في نقد ههذ النظرية والمتناقضين فيها الذين يرفعونها لحماية البغاة ويطلقون أنفسهم في ذم الصالحين ... ولذكرت أن هذه القاعدة تخالف العقل والمصلحة والمعرفة .. الخ، ولكن يكفي أن الكتاب بلغتي وبساطتي يومئذ قد عالج هذه القضية بهدوء، وقد عدلت فيه اليسير جداً، وكتبت هذا الكلام الأخير هنا في 25 من شهر شوال عام 1433هـ - حي طويق - الرياض.